



## الجمهورية العربية السورية

المرسوم التشريعي رقم /٢٦/

رئيس الجمهورية  
بناء على أحكام الدستور

يرسم ما يلي :

- المادة ١- يسمح لمالكي الأراضي الكائنة ضمن حدود أي مخطط تنظيمي عام مصدق التصرف بها بأي شكل من أشكال التصرف الناقلة للملكية عدا الحالات الآتية :
- أ- الأراضي التي تملكها الجمعيات التعاونية السكنية سواء أكان التملك من الجهات العامة أم الخاصة .
- ب- الأراضي التي تؤول ملكيتها إلى الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين ببيعاً من إحدى الجهات العامة سواء كان ذلك بالمزاد العلني أو بالتراضي أو بأي شكل من أشكال البيوع قبل بنائها وفق ما هي معدة له .
- ج- المقاسم التي تخصصها الجهات العامة المختصة بالإسكان للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين أو تباعها لهم من أجل بناء مساكن عليها قبل بنائها وفقاً لما هي معدة له .
- المادة ٢- يسمح لمالكي المقاسم التي آلت إليهم ببيعاً أو تخصيصاً من الجهات العامة نتيجة استملاك عقاراتهم أو نتيجة تطبيق أحكام الباب الثاني من القانون رقم /٩/ لعام ١٩٧٤ وتعديلاته بالتصرف فيها بأي شكل من أشكال التصرف الناقلة للملكية .
- المادة ٣- يحق للورثة المالكين أرضاً على الشيوخ اشتراها مورثهم من إحدى الجهات العامة ببيعها فيما بينهم أو للغير ولا يحق للشاري بيعها قبل بنائها وفق ما هي معدة له .
- المادة ٤- يمتنع على الدوائر العقارية والكتاب بالعدل وجميع الوحدات الإدارية والعامة الأخرى تسجيل أو توثيق أي عقد يتضمن انتقال أي من هذه الأراضي خلافاً لأحكام المادة الأولى من هذا المرسوم التشريعي .
- المادة ٥- لا يعتد بأي تصرف يجري خلافاً لأحكام المادة الأولى من هذا المرسوم التشريعي ويعتبر باطلاً بطلاناً مطلقاً وذلك مع عدم الإخلال بتطبيق أحكام المادة ١٤٣ من القانون المدني .
- المادة ٦- يعتبر كل تصرف بأي من الأراضي المشمولة بأحكام الفقرات أ - ب - ج من المادة الأولى والمادة ٣ من هذا المرسوم التشريعي إذا تم خلافاً لأحكامها احتيالياً يعاقب عليه البائع والمشتري أصيلاً كان أم وكيلًا بالعقوبة المنصوص عليها في المادة ٢٤١ من قانون العقوبات .

المادة ٧- يصدر وزير الإدارة المحلية التعليمات التنفيذية اللازمة إذا اقتضت الحاجة لذلك .  
المادة ٨- تُلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا المرسوم التشريعي أينما وردت في التشريعات  
النافذة .

المادة ٩- ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية .

دمشق في ١٥ / ٦ / ١٤٣٤ هـ الموافق ٢٥ / ٤ / ٢٠١٣ م

رئيس الجمهورية  
بشار الأسد

